

قرار مجلس الوزراء
بالموافقة على التخلي الكامل عن مناطق عقود امتياز
نפטية وتخصيصها للمؤسسة الوطنية للنفط

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على قانون النفط رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٥م والقوانين المعدلة
له ،
وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٠م بشأن المؤسسة الوطنية للنفط ،
وبناء على ما عرضه وزير النفط ،

قـرـر

مادة (١)

ووفق على التخلي الكامل عن مناطق عقود الامتياز الممنوحة لشركة
ب ب للاستكشاف على النحو الآتي :-

- أ (العقد رقم ٣٤ الممنوح في ٢٨ يناير ١٩٥٦م ويقع بالقسم
النفطي الاول ومساحته الحالية ٦٦٣٩ كم .
- ب (العقد رقم ٣٦ الممنوح في ٢٨ يناير ١٩٥٦م ويقع بالقسم
النفطي الثاني ومساحته الحالية ٥٥٧٣ كم .
- ج (العقد رقم ٣٧ الممنوح في ٢٨ يناير ١٩٥٦م ويقع بالقسم
النفطي الثاني ومساحته الحالية ٨٨٤٢ كم .
- د (العقد رقم ٦٤ الممنوح في ١٤ يولييه ١٩٥٧م ويقع بالقسم
النفطي الرابع ومساحته الحالية ٧٢٦٤ كم .

مادة (٢)

تخصص المناطق المتخلى عنها بتقسيمها المشار اليه في المادة السابقة للمؤسسة
الوطنية للنفط .

مادة (٣)

على وزير النفط تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الجريدة الرسمية .

العقيد / معمر القذافي
رئيس مجلس الوزراء

صدر في ٢٢ ذى القعدة ١٣٩١ هـ
الموافق ٨ يناير ١٩٧٢ م

Eastlaws.com